

مدد بقرار الجلسة في ١٨ يناير الأولى سنة ١٩٥٤ (٢٢ يناير سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس الوزراء
جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ.ح) محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير العدل وزير الصحة العمومية وزير المالية والاقتصاد
أحمد حسني نور الدين طراف عبد اللطيف إبراهيم المصري

وزير الأوقاف وزير القصر (بالانتداب)
محمد حسني أحمد حسن الباقوري

وزير التجارة والصناعة وزير الخارجية وزير الدولة
حسني بهجت بدوى محمود فوزى نعى رضوانه

وزير الشؤون البلدية والقروية وزير التموين (بالانتداب)
حسني بهجت بدوى ولهم سليم حنا

وزير المعارف العمومية وزير الزراعة
عباس مصطفى عمار عبد الرزاق صدق

وزير الحربية
(قائد جناح) عبد الله الطيف محمود البغدادي

وزير الإرشاد الفوسي ووزير الدولة لشئون السودان
صلاح الدين مصطفى سالم صالح (أ.ح)

وزير الداخلية وزير المواصلات وزير الأشغال العمومية (بالنابة)
زكي يحيى الدين بكاشي (أ.ح) (قائد جناح) حمال حالم ولهم سليم حنا

وزير الشئون الاجتماعية
جمال الدين حسين صالح (أ.ح)

قانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٥٤

بشأن بлан الفصل في المنازعات الناشئة عن انتداد
عقود الإيجار الزراعية

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
من القائد العام للقوات المسلحة وقادته تورة الجيش ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وطبق القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٥٣ بإنشاء بлан للفصل في المنازعات
الناشئة من انتداد عقود الإيجار الزراعية ؛

وبعد أخذ رأى مجلس الدولة ؛

وبناء على ما هررته وزیر العدل ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - لا يجوز ابتداء من تاريخ العمل بهذا القانون ، تقديم
طلبات جديدة إلى بлан للفصل في المنازعات الناشئة عن انتداد عقود
إيجار الأراضي الزراعية .

وتستمر المبالغ المذكورة في نظر ما رفع إليها قبل العمل بهذا القانون
من منازعات حتى يتم الفصل فيها .

مادة ٢ - على الوزراء كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به
من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .